

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الرقم: ٥٦٦٥ / ٧ / ٤ / ٩
التاريخ: ١٤٣٦ / ٧ / ١٨ هـ
الموافق: ٢٠١٥ / ٥ / ٧ م

تعميم الى شركات الصرافة المرخصة
الموضوع : الالتزام التام بتعليمات مكافحة عمليات غسل الاموال وتمويل الارهاب
النافذة

انطلاقاً من حرص البنك المركزي على الحد من المخاطر التي قد تتعرض لها شركات الصرافة المرخصة وبما يساهم في الحفاظ على بيئة عمل صيرفية سليمة وامنة ، وفي ظل الاوضاع السائدة في المناطق المجاورة للمملكة وما تشكله من مخاطر على قطاع الصرافة، واستناداً الى احكام تعليمات مكافحة عمليات غسل الاموال وتمويل الارهاب رقم (٢٠١٠/٢) الصادرة بالاستناد الى البند (٤) من الفقرة (أ) من المادة (١٤) من قانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب رقم (٤٦) لسنة ٢٠٠٧ وتعديلاته ، فإننا نؤكد على ضرورة الالتزام التام بالتعليمات المشار اليها اعلاه واتخاذ كافة الاجراءات المناسبة بما يضمن التقيد التام بما ورد فيها.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

المحكمة ظ

د. زياد فريز